



قراءة في كتاب (منتهى المقال في الدراية والرجال) للشيخ حسين عبد الله مرعي

م.د. فاطمة كاظم شمام
كلية التربية - جامعة المثنى
العراق

بدء الكتاب مطبوع في مؤسسة العروة الوثقى، بطبعته الأولى عامه 1996م في بيروت، يصنف ضمن كتب علم الحديث، ويقترّب من المنتهى التعليمي، لا يسمى الجزء الأول منه، وبدأ ب(التمهيد)، ويبين فيه معنى الدراية، باحثاً عن معناها المعجمي، وهو العلم بالشيء نقلاً عن المعجمات العربية ومنها معجم المصباح المنير للفيومي، ثم يفرق بينها وبين العلم، ((والفرق بينهما أنه الدراية تسبق بالشك خلاف العلم فانه لا يشترط في ذلك، فيكون العلم أعم منه))¹.

ثم يدرج المعنى الاصطلاحي للدراية، بوصفه علماً مختصاً بسند الحديث، ومنتهاً، وكيفية تحمله، وأداب نقله²، ثم بيان موضوعه، وغاياته، والتفريق بين علم الرجال وعلم الحديث³.

ثم يأتي الفصل الأول، من دون عنوان، وهذا غير مقبول في العرف التأليفي، وفيه مباحث، المبحث الأول من جون عنوان أيضاً، ثم يضع عنواناً داخلياً صغيراً (في بيان بعض الاصطلاحات)، ومنها: المتن، والسند، والخبر، والحديث، والأثر، والسنة، والحديث القدسي.

ثم يأتي المبحث الثاني، ومن دون عنوان أيضاً، ثم يأتي عنوان صغير (في تقسيم الخبر)، فيقسمه على الخبر المعلوم الصدق بالضرورة، ومثاله الحديث المتواتر، والخبر المعلوم الصدق بالنظر، ومثاله الخبر عن النبي، والثالث المعلوم الكذب بالضرورة، ومثاله الاخبار بما خالف الضرورة. والقسم الرابع: وهو معلوم الكذب بالنظر، كالأخبار بوجود نبي في هذا العصر، والقسم الخامس، ما يحتمل الصدق والكذب، فيأخذ بالحديث عنها تفصيلاً في هذه الأنواع⁴.

جاء الفصل الثاني بعنوان (في اصول الحديث وفروعه)، والمبحث الاول بعنوان: (في الاصول) وهي: الصحيح، والحسن، والموثق، والضعيف، ثم يطيل الشرح في مفاهيم تلك الاصول، فالصحيح، ما اتصل سنده الى

1 منتهى المقال في علم الرجال، حسين عبد الله مرعي: 11.

2 نفسه: 11.

3 نفسه: 12-13.

4 نفسه: 22 وما بعدها.



المعصوم⁵، ويبين اقسامه وهي الصحيح الاعلى، والصحيح الاوسط، والصحيح الادنى، والقسم الثاني من الاصول وهي الحسن، وهو ما اتصل سنده الى المعصوم بامامي ممدوح من غير نص عدالته⁶.

ثم القسم الثالث الموثق وهو ما اتصل سنده الى المعصوم بمن نص الاصحاب على وثاقته مع فساد عقيدته، ثم القسم الاخير وهو الضعيف: وهو ما لا يجتمع فيه احد الشروط⁷.

ويعرض في المبحث الثاني (في فروع الحديث) ، وهي الاقسام المتفرعة عن الاصول الاربعة سالفة الذكر، وهذه الفروع بعضها مشترك بين هذه الاقسام وبعضها مختص ببعض الاصول، والمشاركة هي: المسند، ما اتصل سنده بالمعصوم، والثاني المتصل او الموصول ، وهو المتصل بالمعصوم وغيره، والقسم الثالث المرفوع، وله معنيان، الاول: الخبر الذي سقط بعض رواياته مع التصريح بلفظ الرفع، والثاني هو ما اضيف الى المعصوم من قول او فعل او تقرير، فيشمل المتصل سنده الى المعصوم وغيره، والقسم الرابع المعنعن، وهو الخبر الذي يقال في سنده فلان عن فلان ، وحكمه مرسل ومنقطع ومتصل⁸.

والقسم المعلق، وهو ما حذف من اول اسناده واحد او اكثر على التوالي، والقسم السادس المفرد، ما ينفرد به روايه، والسابع هو المدرج، وهو ما درج للراوي امرا في امر كما في المقياس، والنوع الثامن : المشهور، وهو ما شاع عند الحديث خاصة بان نقله منهم رواة كثيرون، والتاسع: الغريب، ما يقوم على غرابية السند، والعاشر⁹. ثم يصل الى ذكر ستة وثلاثين نوعا من هذه الاقسام، وهي المبين، والمجمل، والمؤول، والظاهر، والنص، والمشكل، والمطروح، والسباق واللاحق، ورواية الاكابر عن الاصاغر، ورواية الاقران، والمدبج، والمؤتلف والمختلف، والمشارك، والمشتبه المقلوب، والمتفق والمتفرق، والمحكم والمتشابه، والمكاتب، والمعتبر، والمقبول، والناسخ والمنسوخ، والمزيد، والمختلف، وغير ذلك¹⁰....

ويدرس في الفصل الثالث ثقة الرواة، وشرائط الرواية فجاء عنوان الفصل: (في بيان من تقبل روايته)، فبيدأ بشروط الراوي، وأول تلك الشروط الاسلام ويقول عنه: ((فاشترطه هو المشهور بين المحدثين والفقهاء بل عليه دعوى الاجماع كما عن الشهيد حيث قال: اتفق ائمة الحديث والأصول الفقهية على اشتراط اسلام الراوي))¹¹.

ثم الشرط الثاني الإيمان، ويذكر اجماع العلماء على هذا الشرط ومنهم الشهيد الاول والشهيد الثاني وولده صاحب المعالم، وصاحب المدارك¹².

ثم الشرط الثالث العقل ويقول عنه: ((وهذا الشرط موضع وفاق، فان المجنون لا عبرة بقوله، وهو مسلوب العبارة بحكم العقل وبالنص الصريح المرشد لذلك لان المجنون غير مميز فلا يقصد ما يقول))¹³.

5 ينظر: نفسه: 35.

6 ينظر: نفسه: 39.

7 ينظر: 40- 42.

8 ينظر: نفسه: 46- 47.

9 ينظر: نفسه: 50- 53.

10 ينظر: نفسه: 58 وما بعدها.

11 نفسه: 83.

12 ينظر: نفسه: 85.

13 نفسه: 86.



ثم الشرط الرابع البلوغ، يقول فيه: ((اما غير المميز فلا إشكال في عدم صحة الاخذ منه، لكن الكلام في الميز، فاختار المشهور انه لا يصح خبره وذهب جمع خاصة من المتأخرين إلى صحته))¹⁴.

وجاء الفصل الرابع بعنوان: (في ألفاظ التعديل والجرح)، وذكر اثنين وعشرين لفظا وهي : ثقة، ثقة في الحديث، صحيح الحديث، حجة، اجمعت العصاية على تصحيح ما يصح عنه، وجه/ عين، من أصحابنا، ممدوح، من اولياء الامام ع ، صاحب سر الامام، وكيل الامام، لا باس، مضطلع بالرواية، حافظ ونحوه، صدوق/ محل صدوق، يكتب او ينظر في حديثه، جليل، مشكور، فاضل ونحوه: كفقيه وعالم ومحدث وقارئ، قريب الأمر، معتمد الكتاب/ له أصل¹⁵.

ويأتي الفصل الخامس بلا عنوان وفيه مبحثان، والمبحث الاول عنوانه (في بيان كيفية تحمل الحديث)، وهناك شرائط التحمل وهي العقل والتمييز. ثم طرائق تحمل الحديث، وهي السماع، والقراءة على الشيخ، والثالث الإجازة، والرابع المناولة، والخامس الكتابة، والسادس هو الاعلام، والسابع هو الوصية، والثامن هو الوجدان¹⁶.

ثم المبحث الثاني بعنوان (في بيان كيفية رواية الحديث)، من جهة الرواية بالمعنى، ثم يطرح اشكالا مهما يتضمن النقل بالمعنى ((لكن اذا علم بذلك المعنى ونسي اللفظ فهل يجوز له نقل الخبر بالمعنى او لا يجوز ذلك؟ في المسألة وجوه واقوال نذكر اهمها: القول الاول المنع مطلقا.....القول الثاني: الجواز مطلقا))¹⁷.

14 نفسه: 86.

15 ينظر: نفسه: 95- 105.

16 ينظر: نفسه: 111- 119.

17 نفسه: 121.